# جدول الجزاءات المالية المرفق بالقانون رقم (12) لسنة 2024
# بشأن توطين الوظائف في القطاع الخاص

| نوع المخالفة | مقدار الجزاء عند وقوع المخالفة الواحدة للمرة الأولى | مقدار الجزاء عند وقوع المخالفة للمرة الثانية | مقدار الجزاء عند وقوع المخالفة لما يزيد على مرتين |
|---|---|---|---|
| 1 - تخصيص وظيفة من الوظائف التي تحددها الوزارة وفقاً لخطة التوطين، لغير الفئتين المشار إليهما في المادة (2) من هذا القانون.<br>2 -عدم إبلاغ الإدارة بكافة الوظائف والأعمال المتوفرة لديها، والشروط الواجب توفرها في المرشح لشغلها أو للقيام بها، والأجر المحدد لكل منها والتاريخ المناسب لشغلها أو القيام بها، بالمخالفة لحكم الفقرة الأولى من المادة (7) من هذا القانون.<br>3 - عدم موافاة الإدارة ببيانات من تم تعيينهم وفقاً لأحكام القانون خلال ستين يوماً، بالمخالفة لحكم الفقرة الثانية من المادة (7) من هذا القانون.<br>4 - عدم تزويد الإدارة كل ستة أشهر بكافة بيانات القطريين وغير القطريين، العاملين لدى المخالف، بما يخالف حكم الفقرة الثانية من المادة (7) من هذا القانون. | (10,000) عشرة آلاف ريال. | (20,000) عشرون ألف ريال. | (30,000) ثلاثون ألف ريال. |
| عدم الالتزام بخطة التأهيل والتدريب المنصوص عليهما في الفقرة الأخيرة من المادة (4/فقرة أخيرة) من هذا القانون. | (50,000) خمسون ألف ريال. | (75,000) خمسة وسبعون ألف ريال. | (100,000) مائة ألف ريال. |